قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٠٣ لسنة ٢٠٢٥

بشأن الموافقة على التعديل الثانى لاتفاقية التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية لصالح دعم قطاع الحماية الاجتماعية بقيمة (٢) مليون يورو

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الثانى «لاتفاقية التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية لصالح دعم قطاع الحماية الاجتماعية» بقيمة (٢) مليون يورو، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ٢٠٢٥) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٩ ذى الحجة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ١٥ يونيـــة سنة ٢٠٢٦ م) .

دكتورة رانيا المشاط
وزير التعاون الدولى
دكتور محمد معيط
وزير المالية
دكتورة هالة زايد
وزيرة الصحة والسكان
القاهرة، مصر

الموضوع : تعديل الاتفاق التمويلى **CEG 107702 K**

الإشارة: كتاب وزارة المالية المؤرخ 10 ديسمبر 2020 يطلب من الوكالة الفرنسية للتنمية مراجعة اتفاق تمويل المنحة

تحت إشراف:[LS, AFD | EGLEC [#196/2021

القاهرة- 24 مايو 2021

معالى الوزير

الوكالة الفرنسية للتنمية وحكومة جمهورية مصر العربية المستفيد (المشار إليهما فيما بعد "الأطراف") وقعا اتفاق تمويل رقم CEG1077 02 K(المشار إليه فيما بعد "الاتفاق") فى 28 يناير 2019. بموجب هذا الاتفاق، التزمت الوكالة بإتاحة منحة بحد أقصى 2 مليون يورو لحكومة جمهورية مصر العربية.
غرض الاتفاق التمويلى هو إعداد المساعدة الفنية لمساندة تنفيذ قانون التأمين الصحى الشامل وتحسين كفاءة نفقات الحماية الاجتماعية (المشار إليها ب"البرنامج") كما هو موصف فى جدول 2 للاتفاق(وصف البرنامج).

طلب المستفيد من خلال وزارة المالية مراجعة اتفاق التمويل لإبراز تطورات تنفيذ الإصلاح. تم تقديم الطلب للوكالة الفرنسية للتنمية بموجب الخطاب المشار إليه بعاليه الذى استلمته الوكالة الفرنسية للتنمية فى 10 ديسمبر 2020.
كتطبيق للمادة 9-7 للاتفاق، اتفق الأطراف على تعديل الاتفاق كما يلى:
تعديل المادة 3 للاتفاق(سحب المبالغ):
3-2 آليات الدفع بالاتفاق يتم حذفها واستبدالها بالتالى:
تقدم الوكالة مبالغ التمويل لكل طلب سحب على شكل دفعات (الدفعات) يتم دفعها فى حساب المشروع (كما هو موضح أدناه)،

3-2-1 فتح حساب المشروع:
يلتزم المستفيد – الذي يعمل من خلاله وزارة المالية– بفتح وحفظ حساب باسم المشروع (**"حساب المشروع"**) فى بنك مقبول (**"البنك الخاص بالحساب"**)، ليكون الغرض الوحيد منه هو (1) استلام حصيلة السحب، و(2) دفع النفقات المؤهلة للمشروع.

كما يتعهد المستفيد الذى يعمل من خلال وزارة المالية بموجب هذا الاتفاق بالتنازل – ويضمن أن البنك سيتنازل – عن أي حق للتسوية، ويجوز لهذا الطرف إجراء هذه التسوية التي تتعلق بحساب المشروع أو أي حساب آخر تم فتحه باسم المستفيد في البنك الخاص بالحساب أو مقابل أي دين آخر على المستفيد.

في حالة أن الحساب البنكي يتوقف عن كونه بنك مقبول، يجوز للوكالة إصدار التعليمات للمستفيد لتغيير حساب البنك ببنك آخر مقبول، وبناءً عليه يتعهد المستفيد الذى يعمل من خلال وزارة المالية بتغيير حساب البنك على وجه السرعة وعلى نفقته الخاصة بمجرد أن تطلب الوكالة ذلك.

2-2-3الدفعة الأولى:

تلتزم الوكالة بسداد الدفعة الأولى المُقدرة بمبلغ مليون يورو (1000000 يورو) وتحويلها إلى حساب المشروع، شريطة الامتثال بالشروط المُدرجة في البند رقم (2-4) "الشروط السابقة"

3-2-3الدفعات الإضافية

تُسدد الدفعات الإضافية طبقًا لطلب المستفيد، وبالامتثال إلى الشروط والأحكام المُدرجة في البند رقم (2-4) "*الشروط المُسبقة*".

4-2-3الدفعة النهائية

يتم سداد الدفعة النهائية بنفس الشروط المُطبقة على الدفعات الأخرى (إن وُجِدَ)، مع مراعاة أي تغيرات يتم إجراءها في خطة تمويل المشروع بناءً على موافقة الطرفين؛ ما لم تتفق الوكالة على خلاف ذلك.

5-2-3أوجه صرف الدفعات

يوافق المستفيد على أن يُقدم إلى الوكالة:

(1) خلال مدة لا تتجاوز التاريخ المُحدد لاستخدام الأموال، يجب إصدار شهادة موقعة من المفوض له بالتوقيع نيابة عن المستفيد، والتي تثبت أن الدفعة الأخيرة وقبل الأخيرة قد تم استخدامها بالكامل (بنسبة 100%)، وتحتوي على معلومات مُفصلة لأوجه إنفاق هذه المبالغ المُستحقة في تلك الفترة و

(2) خلال مدة لا تتجاوز الثلاثة أشهر (3) من تاريخ استلام الشهادة المذكورة في الفقرة السابقة رقم (1) يجب إصدار تقرير مراجعة حساب المشروع (**التقرير النهائي لمراجعة الحسابات**) والصادر عن شركة مراجعة حسابات مُستقلة يعينها المستفيد بعد موافقة الوكالة على كراسة الشروط الخاصة بعملية المراجعة وبشركة مراجعة الحسابات التي تم تعينها.

يتم سدادكافة تكاليف المراجعة باستخدام أموال المنحة . يضمن المستفيد أن شركة مراجعة الحسابات تتحقق من أن كافة الدفعات وعمليات السحب المتعلقة بالمنحة والمُتكبدة على حساب المشروع تم استخدامها طبقًا لشروط وأحكام هذا الاتفاق.

6-2-3سعر الصرف المعمول به

في حالة كانت المصاريف المستحقة مُحدد قيمتها بعمله أخرى غير اليورو، فيتحمل المستفيد مسؤولية تحويل مبلغ الفاتورة إلى المبلغ المساوي لها بعملة اليورو باستخدام معدل سعر صرف البنك المركزى للدولة الخاص بسعر الصرف الحالى وذلك في تاريخ سداد الفاتورة ذات صلة.

3-2-7التاريخ النهائي لاستخدام الأموال

يوافق المستفيد أن كافة الأموال المصروفة عُلى شكل دفعة قد تم استخدامها بالكامل في تمويل المصروفات المستحقة في فترة لا تتجاوز التاريخ النهائي لاستخدام الأموال.

3-2-8 الرقابة – مراجعة الحسابات

يوافق المستفيد على مراجعة حساب المشرع وفقًا لأساس سنوي حتى موعد التاريخ النهائي لاستخدام الأموال، ويقوم بإجراء هذه المراجعة إحدى شركات مراجعة الحسابات المستقلة وحسنة السمعة التي يعينها المستفيد- شريطة عدم ممانعة الوكالة الفرنسية للتنمية على الشروط المرجعية لمهمة المراجعة وشركة الرقابة. يتم سداد كافة تكاليف المراجعة –باستخدام أموال المنحة" ، وعلى شركة مراجعة الحسابات هذه أن تتحقق من أن كافة الدفعات وعمليات السحب المتعلقة بالمنحة والمُتكبدة على حساب المشروع تم استخدامها بالكامل طبقًا لشروط هذا الاتفاق، ويتم إصدار تقرير مراجعة الحسابات خلال مدة لا تتجاوز الثلاثة أشهر (3) بعد نهاية كل سنة (1/1. حتى 12/31) وخلال فترة السحب المُحددة؛ تلتزم الوكالة – أو طرف آخر ينوب عنها – بإجراء عمليات التفتيش العشوائية على نفقة المستفيد بخلاف الرقابة المُنظمة للمستندات.

3-2-9عدم تقديم مبرر أوجه الإنفاق للدفعات المُستخدمة حتى تاريخ التقديم النهائي لاستخدام الأموال

يجوز للوكالة أن تطلب من المستفيد رد جميع المبالغ غير المستخدمة حسب الأصول أو التي لم تُحدد أوجه إنفاقها وكذلك كافة المبالغ المستحقة تحت حساب المشروع في التاريخ النهائي لاستخدام الأموال؛ ويلتزم المستفيد بتسديد كافة هذه المبالغ خلال عشرين يومًا (20) من استلام إخطار من الوكالة بهذا الشأن.

3-2-10 الاحتفاظ المستندات

يلتزم المستفيد بحفظ المستندات الداعمة وكافة المستندات الأخرى المتعلقة بحساب المشروع واستخدام الدفعات لمدة عشرة (10) أعوام من التاريخ النهائي للسحب.

يتعهد المستفيد بتسليم المستندات الداعمة وغيرها من المستندات إلى الوكالة أو شركة مراجعة الحسابات التي تُعينها الوكالة، وفقًا لطلب الوكالة.

تظل باقى المادة 3 للاتفاق(استخدام الأموال) بدون تعديل

تعديل المادة 6 للاتفاق(التعهدات)

6-4 الشراء يتم حذفه باستبداله بالآتى:

فيما يتعلق بشراء العقود المبرمة لتنفيذ المشروع وترسيتها وأدائها، يتعين على المستفيد الامتثال لأحكام المبادئ التوجيهية للشراء وتنفيذها.

يتخذ المستفيد جميع الإجراءات والخطوات اللازمة للتنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية للشراء.

المادة 6-9 موقف مؤسسة الخبرة الفرنسية يتم إلغاؤه

المادة 6-13 بالاتفاق حسابات المشرو يدرج كالتالى:

يفتح المستفيد حساب المشروع ويحافظ عليه ويستخدمه طبقا لبنود هذا الاتفاق

يظل باقى المادة 6 (التعهدات) من الاتفاق بدون تغيير

تعديل المادة 7 للاتفاق (التعهدات المتعلقة بالمعلومات)

المادة 7-2 لجنة التسيير يتم حذفها واستبدالها بما يلى:

من تاريخ نفاذ هذا الاتفاق حتى تاريخ استكماله الفني يلتزم المستفيد - الذي يعمل من خلال وزارة المالية – بعقد اجتماعات للجنة تسيير العمل على الأقل كل ستة أشهر. يجب أن يكون الغرض

الرئيسي من هذه الاجتماعات هو (أ) استعراض قضايا السياسة ذات الصلة بتحقيق أهداف المشروع، (ب) الموافقة على خطط العمل والميزانيات السنوية ، (ج) مراجعة تقارير تقدم المشروع واتخاذ الإجراءات المناسبة لدعم تنفيذ المشروع.

يجب أن يكون المشاركون في مثل هذه الاجتماعات من رؤساء الجهات الرئيسيّة المشاركة في نظام التأمين الصحى الشامل UHIS وممثلين عن الوزارات ذات الصلة. قد يشمل حضور إضافيين مشاركين في قطاعي الصحة والحماية الاجتماعية. يرأس اللجنة وزير المالية، ويعمل منسق وحدة إدارة المشروع كسكرتير ويتحمل كل طرف تكاليف السفر ذات الصلة بمشاركته في الاجتماعات.

باقي المادة 7 للاتفاق (التعهداالخاصة بالمعلومات) تظل بدون تعديل

تعديل للمادة 11 للاتفاق (المدة- الإنهاء)

مادة 11-2 الإنهاء يتم حذفها واستبدالها بما يلى:

تحتفظ الوكالة الفرنسية للتنمية بالحق في إلغاء الاتفاق في حال عدم إجراء أول عملية سحب خلال ستة وثلاثون (36) شهرا منذ تاريخ الموافقة على المنحة المشار إليها في الفقرة (ج) من التمهيد.

حال موافقة الوكالة على مد فترة 36 شهر، يتم المد من خلال تعديل كتابي للاتفاق.

فضلًا عن ذلك، تحتفظ الوكالة الفرنسية للتنمية بالحق في إنهاء الاتفاق في حال وقوع أي من الأحداث المذكورة في المادة 4 (تأجيل طلبات السحب أو إلغاؤها).

تخطر الوكالة الفرنسية للتنمية المستفيد عن طريق البريد المسجل بعلم الوصول بذلك الإلغاء. وبناءً على طلب الوكالة، وبسبب وقوع أي من الحادثات المذكورة، يسدد المستفيد كامل مبالغ المنحة أو جزءًا منها.

تظل باقي المادة 11 للاتفاق (المدة- الإنهاء) دون تعديل.
تعديل الجدول 1 أ للاتفاق(التعريفات)
تعريف التاريخ النهائى للسحب يتم حذفه واستبداله بالتالى:
التاريخ النهائى للسحب يعنى 30 يونيو 2024 وهو التاريخ الذي لا يتم بعده أيّ عمليات سحب أخرى.
التاريخ النهائى لاستخدام الأموال يتم إدراجه كما يلى:
التاريخ النهائى لاستخدام الأموال يعنى تاريخ انتهاء صلاحية فترة 6 أشهر من سحب آخر دفعة مقدمة
تعريف اتفاق التشغيل يتم حذفه
تعريف الخبرة الفرنسية يتم إلغاؤه
يتم إدراج تعريف حساب المشروع كالتالى:
حساب المشروع : له نفس المعنى أخذا فى الاعتبار المادة 3-2-1 (فتح حساب المشروع)
تعريف مستندات المشروع يتم حذفه ويستبدل بالتالى:
مستندات المشروع تعنى كل المستندات وبالأخص الاتفاقات المقدمة أو المنفذة من جانب المستفيد فيما يخص تنفيذ المشروع وهى كل من المستندات التالية:
دليل تشغيل المشروع
خطة عمل سنوية والموازنة فيما يتعلق بخطة الشراء يوضح العقود الممولة من الوكالة.
تقارير فنية ومالية و
تقارير مراقبة لحساب المشروع
تعريف تاريخ النهو الفنى يتم حذفه واستبداله كالتالى:
تاريخ النهو الفنى: يعنى تاريخ النهو الفنى للمشروع والمتوقع أن يكون 30 يونيو 2025 يمكن مراجعته وفقا لموافقة كتابية من جانب الأطراف أخذا فى الاعتبار موقف تنفيذ المشروع.
باقى الجدول 1 أ للاتفاق (التعريفات) يظل بدون تعديل.
تعديل الجدول 2 (وصف المشروع)
الجدول 2 يتم حذفه واستبداله بما يلى:
أهداف المشروع ومحتواه
تكمل هذه المنحة دعم ميزانية الحماية الاجتماعية المقدم من الوكالة الفرنسية للتنمية إلى الحكومة المصرية لمواكبة تنفيذ إصلاح الحماية الصحية والاجتماعية (المشروع). وبشكل أكثر تحديدًا ، فإن الأهداف المحددة هي (1) دعم تنفيذ قانون التأمين الصحي الشامل و (2) دعم وحدة إدارة المشروع وتعزيز الاستدامة المالية لنظام التأمين الصحي الشامل. يعتبر هذا الإصلاح الطموح ضروريًا لتعزيز العدالة الاجتماعية في البلاد.
الجهات المعنية وآليات التنفيذ
أُسِّست وحدة العدالة الاقتصادية في عام 2010 لتعزيز رؤية منسقة للضمان الاجتماعي داخل الحكومة، ولتحسين التنسيق بين البرامج..

سيتم إنشاء وحدة إدارة المشروع (PMU) داخل وحدة العدالة الاقتصادية لضمان التنسيق الفعال لمشاريع دعم إصلاح نظام التأمين الصحى الشامل بما في ذلك المشاريع الممولة من البنك الدولي والوكالة الفرنسية للتنمية. ستكون وحدة إدارة المشروع هذه مسؤولة عن التنفيذ اليومي للمشروع، والتعاقد على الخدمات الاستشارية وغير الاستشارية، وإعداد التقارير، وإعداد تقارير مرحلية فنية ومالية منتظمة. سيتم تحديد الأدوار والمسؤوليات التفصيلية لموظفي وحدة إدارة المشروع في دليل تشغيل المشروع .ستعمل وحدة العدالة الاقتصادية بشكل وثيق مع سلطات نظام التأمين الصحى الشامل ، الهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل UHIA ، الهيئة العامة للاعتماد والرقابة الصحية GAHAR، هيئة الرعاية الصحية HCO، والهيئة المصرية

للمشتريات القياسية وإدارة التكنولوجيا الطبية EASPMTM وكذلك مع وزارة الصحة والسكان (MoHP)التي تعد الجهات الفاعلة الرئيسية المشاركة في إصلاح نظام التأمين الصحى الشامل، والمتلقين للمساعدة الفنية المقدمة في إطار المنحة.
وسيتم إنشاء لجنة تسيير للعمل لضمان التنسيق المشترك بين الإدارات لأنشطة المشروع. وسيكون منوطًا بلجنة تسيير العمل التحقق من خطط العمل السنوية التي وضعتها وحدة إدارة المشروع بناءً على التشاور مع الجهات المعنية الرئيسة.

التكلفة والتمويل

لمواكبة تنفيذ إصلاحات الصحة والحماية الاجتماعية ، خصصت الوكالة الفرنسية للتنمية لحكومة جمهورية مصر العربية تمويلاً ثانياً لدعم ميزانية الدولة ، وهو استمرار للجهود المبذولة في إطار العملية السابقة. في عام 2020 ، تم صرف مبلغ 60.000.000 يورو من أول تمويل لدعم الموازنة الحكومية بالكامل بعد الانتهاء من تحقيق دلائل مصفوفة السياسة. ستساهم أموال العملية الثانية في تغطية ميزانية الدولة المصرية من عام 2021/2020 إلى 2026/2025 بحد أقصى 150.000.000 يورو.
يتكون المشروع من مساعدة فنية ، من خلال منحة بقيمة 2 مليون يورو تديرها وحدة إدارة المشروع ، مع التركيز على المجالات ذات الأولوية التالية:
- دعم وحدة إدارة المشروع
- دعم وظيفة المراقبة والتقييم في وحدة العدالة الاقتصادية
- دعم استدامة UHIS نظام التأمين الصحى الشامل والدراسة الاكتوارية
- دعم رفع مستوى الوعي حول نظام التأمين الصحى الشامل UHIS

وسيكون ذلك مصحوبًا بمنحة عينية من "صندوق تبادل الخبرات الفنية والتجربة" قيمتها 1 مليون يورو لتمويل الجهود المبذولة لتنفيذ قانون التأمين الصحي الشامل في محافظات المرحلة الأولى.

النتائج المتوقعة

بهدف توفير تغطية صحية شاملة لمواطني مصر ، أطلقت حكومة جمهورية مصر العربية إصلاحًا لتحديث قطاعي الصحة والحماية الاجتماعية. اعتمد البرلمان المصري قانونًا بإنشاء نظام التأمين الصحي الشامل في البلد في ديسمبر 2017. وتم إصدار قرارات لاحقة للسماح بالتنفيذ التدريجي للقانون بدءًا من ست محافظات للفترة 2019-2024: بور سعيد ، الأقصر ، الإسماعيلية ، أسوان ، السويس وجنوب سيناء.
بفضل الإصلاح ، سيصبح النظام الصحي أكثر فعالية وكفاءة من خلال فصل وظائف التمويل والرقابة وتوفير الرعاية. سيتم دعم المؤسسات الجديدة الناتجة عن إعادة التنظيم هذه. إحداها ، سيكون لدى الهيئة العامة للاعتماد والرقابة الصحية GAHAR معايير موحدة لتقييم جودة الخدمات الصحية العامة والخاصة.
ستدعم الدولة 30٪ من الفئات السكانية الأشد فقراً وضعفاً. في نهاية عملية تنفيذ الإصلاح ، في عام 2032 ، يجب أن تنخفض حصة الإنفاق الصحي التي تتحملها الأسر من 72٪ إلى 24٪.
سيتم تعزيز وحدة العدالة الاقتصادية في تنسيق رصد وتقييم برامج الحماية الاجتماعية ؛ كما أنه سيدعم تطوير تقارير تقييم السياسة العامة لتعزيز استدامة نظام التأمين الصحى الشامل.

تعديل الجدول ٣ – (خطة التمويل)
الجزء الأول - خطة التمويل تحذف وتستبدل بالآتى:

تكاليف المشروع التقديرية	باليورو	%
- المكون الأول دعم تنفيذ قانون التأمين الصحي الشامل دعم رفع مستوى الوعي حول التأمين الصحى الشامل -دعم قدرات لموظفى الهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل ووحدة العدالة الاقتصادية	500000	25
المكون 2 - دعم وحدة إدارة المشروع وتعزيز الاستدامة المالية لنظام التأمين الصحي الشامل – دعم وحدة إدارة المشروع – دعم وظيفة المراقبة والتقييم فى وحدة العدالة الاقتصادية -دعم استدامة نظام التأمين الصحى الشامل والدراسة الاكتوارية	1500000	75
إجمالى	2000000	100

قد تخضع الأنشطة المذكورة أعلاه والميزانيات المخصصة للتعديلات أو التغييرات وفقا لعدم ممانعة الوكالة الفرنسية للتنمية.

الجزء الثاني – النفقات المؤهلة يتم حذفها واستبدالها بالآتى:
المصروفات المتكبدة فيما يتعلق بتنفيذ أنشطة المساعدة الفنية وفقًا لوصف المشروع وخطة التمويل أعلاه. تتم مراجعة النفقات المؤهلة الموضحة بالتفصيل في خطة التمويل سنويًا من قبل وحدة إدارة المشروع ، وستكون خاضعة لعدم ممانعة الوكالة الفرنسية للتنمية.

تعديل الجدول 4 – (الشروط السابقة)

الجزء الثاني - الشروط السابقة لأول عملية سحب يتم حذفها واستبدالها بما يلي:

يرسل المستفيد إلى الوكالة المستندات التالية:

1. - دليلا على أي إيداع أو تسجيل أو تقديم أو نشر شروط هذا الاتفاق ودفع أي رسوم دمغة أو رسوم تسجيل أو أي رسوم مماثلة فيما يتعلق بهذا الاتفاق، حسب الاقتضاء.
2- دليل التشغيل الذى يحدد الأنشطة و الذي يحدد أنشطة وسير عمل وحدة إدارة المشروع في وحدة العدالة الاقتصادية.
3- دليل على دخول الاتفاق المُبسط حيز النفاذ ؛ طبقًا للأحكام القانونية والإدارية السارية في جمهورية مصر العربية
4- شهادة يصدرها ممثل مخول للمستفيد توضح قائمة الشخص -الأشخاص المخول لهم التوقيع نيابة عن المستفيد على طلبات السحب وأي شهادة تتعلق بهذا الاتفاق، كما يُخول له اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة الأخرى أو التوقيع على غيرها من المستندات الضرورية نيابة عن المستفيد بموجب هذا الاتفاق، بالإضافة إلى نموذج توقيع كل شخص مدرج في الشهادة المُدرجة بموجب هذا الاتفاق.
5-شهادة من البنك الخاص بالحساب تُثبت أن حساب المشروع تم فتحه باسم المشروع وكذلك تقديم تفاصيل حساب المشروع هذا.
6-توقعات المصروفات خلال مدة المشروع.

الجزء الثالث - الشروط السابقة لجميع طلبات السحب بخلاف أول طلب سحب

يرسل المستفيد إلى الوكالة المستندات التالية:

1) شهادة موقعة من الممثل الرسمي للمستفيد، تشهد بأن 80% (ثمانين بالمائة) على الأقل من الدفعة المقدمة التي تسبق مباشرة طلب الدفعة المقدمة في طلب السحب وأن 100% (مائة بالمائة) من آخر دفعة مقدمة قد تم استخدامها بالكامل، بما في ذلك تفصيل إنفاق الدفعة في النفقات المشروعة خلال الفترة ذات الصلة؛
2) كافة العقود والأوامر مع أي مخططات شراء أو أسعار (إن وُجدت) وتقديمها مسبقاً إلى الوكالة وفقاً لما هو منصوص عليه في إرشادات المشتريات، وفيما يتعلق باستخدام المبالغ المقدمة والمتاحة قبل طلب السحب؛
3) المستندات التي تفيد – والتي تكون مقبولة شكلاً وموضوعاً للوكالة – بأن كافة النفقات المشروعة قد تم سدادها؛
4) التوقع المؤقت للنفقات خلال فترة المشروع، وتحديثها في تاريخ طلب السحب؛
5) أحدث البيانات المقدمة وفقًا للبند 3-2-7 (مراقبة-تدقيق) ؛ و
6) أحدث تقرير مرحلي تم تقديمه وفقًا للبند 7-1 (تقرير سير العمل). آخر تقرير تنفيذ فني ومالي للمشروع

يظل باقى ملحق 4 للاتفاق (الشرط السابقة) بدون تعديل

تعديل الجدول 5 - نموذج تقرير المتابعة لمؤشرات المشروع

يتم حذف الملحق 5 واستبداله بما يلى:

المؤشر	الحساب والمصدر	خط الأساس والأهداف
نسبة الأشخاص المسجلين في مخطط التأمين الصحي الشامل لمحافظات المرحلة الأولى، حسب النوع.	UHIAالهيئة العامة للتامين الصحى الشامل	خط الأساس (2020): التحاق 80٪ من السكان في بورسعيد بنظام التأمين الصحي الشامل(49,9% ذكور و50,1% إناث) الهدف (2024): 90 ٪ من السكان مسجلون بالتأمين الصحي الشامل
معدل الاستخدام لخدمات المرضى الخارجيين في محافظات المرحلة الأولى لنظام التأمين الصحى الشامل	HCO/UHIA الهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل	خط الأساس (2020): 16.8 ٪ الهدف (2024): 75%
نسبة المنشآت العامة والخاصة المسجلة و/ أو المعتمدة في محافظات المرحلة الأولى (المستشفيات، الصيدليات، الأشعة،المعامل، الإسعاف، الطب عن بعد)	GAHAR الهيئة العامة للاعتماد والرقابة الصحية	خط الأساس (2020): 15 مستشفى، 14 صيدلية، 1 مركز الأشعة، 6 معامل تم تسجيلها. الهدف (2024): 20 مستشفى مرخصة، 12 صيدلية مرخصة، 6 مقدمى خدمات الأشعة، 12 معمل مرخص، 15 خدمة إسعاف مرخصة و3 مقدمى خدمة طب عن بعد مسجلة و/ أو معتمدة من GAHARالهيئة العامة للاعتماد والرقابة الصحية وموزعة بطريقة عادلة على محافظات المرحلة الأولى.
عدد أسرة المستشفيات (العامة والخاصة) لكل 1000 شخص في محافظات المرحلة الأولى المنفذ بها نظام التأمين الصحى الشامل	الهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل UHIA	الخط الأساسى (2020): 1 الهدف (2024): 1,5

نسبة السكان الذين يعيشون في محافظات المرحلة الأولى التي تدعمها الدولة من خلال مشاركتها في تأمينهم الصحي الشامل، حسب الجنس	وحدة العدالة الاقتصادية الهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل UHIA	خط الأساس (2020): 1,78%من السكان المسجلين بنظام التأمين الصحى الشامل الهدف (2024): 30 ٪ من السكان المسجلين بالتأمين الصحى الشامل
عدد تقييمات السياسة العامة المنتجة	وحدة العدالة الاقتصادية	خط الأساس (2020): 0 الهدف (2024): على الأقل تقريرين تم إعدادهم
عدد وحدات نظام التأمين الصحى الشامل لتكنولوجيا المعلومات المدمجة في البنية التحتية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات	الهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل UHIA	خط الأساس (2020):0: الهدف (2024):7

يظل باقى الاتفاق دون تعديل.

بتوقيع هذا الخطاب، يتفق الأطراف على كل ما ورد بعاليه. يعد هذا الخطاب تعديل رقم 1 لاتفاق المنحة وجزءا منه.

يدخل الخطاب حيز النفاذ بتاريخ توقيع كل الأطراف وتظل سارية و نافذة ما دامت الاتفاقية سارية.

مصطلحات مكتوبة بأحرف كبيرة مستخدمة في هذه الرسالة تحمل المعنى المحدد لها في الاتفاقية ، باستثناء ما هو منصوص عليه في هذه الاتفاقية.

تم تحرير أربع نسخ أصلية من هذه الرسالة ، إحداها خاصة بالوكالة الفرنسية للتنمية ، وتوقيعها باللغتين العربية والإنجليزية

السيدة الدكتورة/ رانيا المشاط

وزيرة التعاون الدولي

السيد الدكتور/ محمد معيط

وزير المالية

السيدة الدكتورة/ هالة زايد

وزير الصحة والسكان

د فابيو جرازى

مدير مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية